

كشاف القناع عن متن الإقناع

سمع رجلا يقول : بسم الله فانتهره (وذكر جماعة أنه لا بأس بزيادة وحده لا شريك له)
لفعل ابن عمر (والأولى تخفيفه وعدم الزيادة عليه) أي التشهد لحديث أبي عبيدة عن أبيه
عن ابن مسعود ولقول مسروق : كنا إذا جلسنا مع أبي بكر كأنه على الرضف حتى يقوم رواه
أحمد وقال حنبل : رأيت أبا عبد الله يصلي فإذا جلس في الجلسة بعد الركعتين أخف الجلوس ثم
يقوم كأنه كان على الرضف أي الحجارة المحماة بالنار قال : وإنما قصد الاقتداء بالنبي
صلى الله عليه وسلم وصاحبيه (وإن قال : وأن محمدا) رسول الله (وأسقط أشهد فلا بأس) لأنه
لا يخل بالمقصود من المعنى (وهذا التشهد الأول) في المغرب والرباعية (ثم إن كانت
الصلاة ركعتين فقط) فرضا كانت أو نفلا (أتى بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وبما
بعدها فيقول : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد
وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد هذا الأولى من
ألفاظ الصلاة والبركة) عليه صلى الله عليه وسلم وعلى آله لما روى كعب بن عجرة قال : خرج
علينا الرسول صلى الله عليه وسلم فقلنا : قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال :
قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد متفق عليه (ويجوز) أن
يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم (بغيره) أي غير هذا اللفظ (مما ورد) ومنه ما رواه
أحمد والترمذي وصححه وغيرهما من حديث كعب وفيه اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت
على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم
وآل إبراهيم إنك حميد مجيد (وآله أتباعه على دينه) صلى الله عليه وسلم وإن لم يكونوا
من أقاربه وقال تعالى : !! !! !! ! وقد يضاف آل الشخص إليه ويكون داخلا فيهم كهذه
الآيات (والصواب عدم جواز إبداله) أي آل (بأهل) لأن أهل الرجل أقاربه أو زوجته وآله
أتباعه على دينه